



إدارة التوثيق والمعلومات	
٦٤	الفصل التشريعي
٣	دور الانعقاد
٥٣٧	رقم الوثيقة

٢٢ سبتمبر ٢٠١٤

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة فقرة جديدة إلى المادة رقم (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية،
برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح
عسكر عويد العنزي

محال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
ويدرج بمجدول أعمال اللجنة لمناقشتها

علاء الدين
٢٠١٤



اقتراح بقانون
بإضافة فقرة جديدة إلى المادة رقم (٢) من
القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

- مادة أولى -

تضاف فقرة جديدة إلى المادة رقم (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١
نصها التالي :

" كما تستمر المساعدة للمرضى الذين يتلقون علاجهم بالخارج "

- مادة ثانية -

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

- مادة ثالثة -

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح



المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإضافة فقرة جديدة إلى المادة رقم (٢) من
القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة

صدر القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة ونصت الفقرة الثانية من المادة رقم (٢) منه على أنه :

" وتستمر المساعدة للأيتام مستحقي المساعدة الذين توفي والدهم ، وكذلك الكويتيين وفقا لأحكام البند (٢) من المادة (٣) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ فيستمر صرف المساعدة لهم إلى حين حصولهم على الوظيفة أو توافر مصدر رزق آخر وفقا للقوانين المعمول بها ، أيهما أقرب ، ويشترط في الفئات السابقة أن يكونوا مقيمين في دولة الكويت " .

ولما كانت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل تقوم بوقف المساعدة المالية وقطعها عن المرضى وأسر المرضى الذين يتلقون علاجهم بالخارج بحجة تقاضيهم مصروفات العلاج وتكاليف إقامتهم بالخارج ، الأمر الذي يزيد من معاناتهم الصحية والنفسية والاجتماعية ، ويعرض أسرهم للعوز والضييق المادي الذي لا يستطيعون العيش الكريم بسببه لذا فقد ارتئي تقديم هذا الاقتراح بقانون لمعالجة أوضاع هذه الشريحة المحتاجة من المرضى مستحقي المساعدة الاجتماعية من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وعدم وقفها عنهم أو قطعها عن أسرهم.

وقضت المادة الأولى باستمرار صرف المساعدة المالية للمرضى الذين يتلقون علاجهم خارج دولة الكويت.

وألغت المادة الثانية كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون لما له من أهمية قصوى.